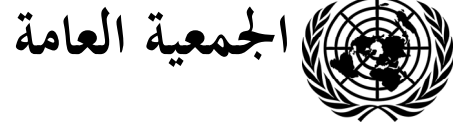


Distr.: General
13 January 2014
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة السابعة والأربعون
نيويورك، ٢٥-٧ تموز/يوليه ٢٠١٤

تسوية المنازعات التجارية

دليل الأونسيترال بشأن اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها
(نيويورك، ١٩٥٨)

مذكرة من الأمانة

إضافة

المادة السادسة

إذا قُدم طلب بنقض القرار أو وقف تنفيذه إلى السلطة المختصة المشار إليها في المادة الخامسة (١) (هـ)، جاز للسلطة التي يحتج أمامها بالقرار، متى رأت ذلك مناسباً، أن تؤجل اتخاذ قرارها بشأن تنفيذ القرار، وجاز لها أيضاً، بناءً على طلب الطرف الذي يطالب بتنفيذ القرار، أن تأمر الطرف الآخر بتقديم الضمان المناسب.

الأعمال التحضيرية المتعلقة بالمادة السادسة

ترد الأعمال التحضيرية المتعلقة بالمادة السادسة كما اعتمدت في عام ١٩٥٨ في الوثائق التالية:

١- التعديلات المقدّمة من وفود حكومية على مشروع الاتفاقية: الوثائق

E/CONF.26/L.34 و E/CONF.26/L.16 و E/CONF.26/L.44.



- ٢ - المحاضر الموجزة للجلسات الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة والسابعة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحكيم التجاري الدولي. (متاحة على شبكة الإنترنت في الموقع: www.uncitral.org).

مقدمة

- ١ - تتناول المادة السادسة من الاتفاقية الحالة التي يسعى فيها أحد الطرفين إلى نقض قرار التحكيم في البلد الذي صدر فيه، بينما يسعى الطرف الآخر إلى تنفيذه في مكان آخر.
- ٢ - وفي هذا السياق من الإجراءات المتوازية، تحقق المادة السادسة حلاً وسطاً بين شاغلين متساويين في المشروعية وهما الترويج لقابلية قرارات التحكيم الأجنبية للتنفيذ والحفاظ على الإشراف القضائي على قرارات التحكيم من خلال منح المحاكم في الدول المتعاقدة حرية اتخاذ القرار بشأن ما إذا كانت ستؤجل إجراءات التنفيذ.^(١)
- ٣ - ولم تكن المادة السادسة متضمنة في المشاريع الأولى للاتفاقية، والمسائل التي تتناولها تُنظر فيها لأول مرة خلال المؤتمر. وقد سعى فريق صياغة الاتفاقية، لدى التفاته إلى هذه المسائل، إلى ضمان عدم تمكّن الطرف الراغب في تعطيل تنفيذ أحد قرارات التحكيم من التحايل على الاتفاقية بمجرد استهلال إجراءات نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه، مع الحدّ في الوقت نفسه من المخاطرة في أن يُنقض لاحقاً قرار التحكيم المنفّذ في البلد الذي صدر فيه.
- ٤ - وكما أوضح السيد دي سيدو، رئيس الفريق العامل رقم ٣ الذي صاغ المادة السادسة: "أوصى الفريق العامل باعتماد تلك المادة للسماح لسلطة التنفيذ بتأجيل قرارها إذا اطمأنت إلى أنّ طلب إلغاء قرار التحكيم أو وقف تنفيذه قدّم لسبب وجيه في البلد الذي صدر فيه القرار. وفي الوقت نفسه، ومنعاً لإساءة استخدام ذلك الحكم من قبل الطرف الخاسر الذي ربما يكون قد استهل إجراءات الإلغاء بدون سبب صحيح لمجرد تأخير تنفيذ قرار التحكيم أو تعطيله، ينبغي

(1) انظر FOUCHARD GAILLARD GOLDMAN ON INTERNATIONAL COMMERCIAL ARBITRATION (E. Gaillard, J. Savage eds., (1996), at 981; Nicola C. Port, Jessica R. Simonoff et al., *Article VI, in* RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS: A GLOBAL COMMENTARY ON THE NEW YORK CONVENTION 415, at 416 (H. Kronke, P. Nacimiento et al. eds., 2010). وانظر أيضاً *Transfer Technique Ltd v. Federal Government of Nigeria*, High Court of Justice, England and Wales, 30 March 2010, [2010] EWHC 780 (Comm); *IPCO v. Nigeria (NNPC)*, High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (Comm).

أن يحق لسلطة التنفيذ في تلك الحالة إما أن تنفذ قرار التحكيم على الفور وإما أن تؤجل تنفيذه بشرط أن يقدم الطرف المعارض للتنفيذ ضماناً مناسباً.^(٢)

٥- وقد يُنظر إلى المادة السادسة باعتبارها خطوة مهمة إلى الأمام مقارنةً باتفاقية جنيف لعام ١٩٢٧ بشأن تنفيذ قرارات التحكيم الأجنبية والتي بمقتضاها يتعين على المحكمة الأجنبية أن ترفض التنفيذ بناءً على مجرد الطلب بنقض قرار التحكيم في البلد الذي صدر فيه.^(٣) وفي المقابل، لا تتيح المادة السادسة للمحاكم الوطنية سوى تأجيل قرارها بشأن التنفيذ "متى رأت ذلك مناسباً".^(٤) والمبدأ نفسه منصوص عليه من حيث الجوهر في المادة ٣٦ (٢) من قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي.^(٥)

٦- ومع أن المادة السادسة كثيراً ما تُثار مُقترنة بالمادة الخامسة (١) (هـ)، والتي تنص على أنه يجوز للمحكمة أن ترفض الاعتراف بقرار التحكيم وتنفيذه إن "لم يصبح بعد ملزماً للطرفين أو أنه نقض أو أوقف تنفيذه من قبل سلطة مختصة في البلد"،^(٦) فإنها تشمل حالة

(2) الأعمال التحضيرية، مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحكيم التجاري الدولي، المحاضر الموجزة للجلسة السابعة عشرة، الوثيقة E/CONF.26/SR.17، الصفحة ٤.

(3) انظر المادة ١ من اتفاقية جنيف لعام ١٩٢٧: "من أجل الحصول على ذلك الاعتراف أو التنفيذ، من الضروري أيضاً: [...] (د) أن يكون الحكم قد أصبح نهائياً في البلد الذي صدر فيه، بمعنى أنه لا يُعتبر كذلك إذا كان مفتوحاً للمعارضة أو الاستئناف أو الطعن بالنقض (في البلدان التي توجد بها تلك الأشكال من الإجراءات) أو إذا ثبت أن أي إجراءات لغرض الاعتراض على صحة القرار، قيد النظر؛ [...]". وانظر أيضاً PHILIPPE FOUCARD, L'ARBITRAGE COMMERCIAL INTERNATIONAL (1965), at 535; ALBERT JAN VAN DEN BERG, THE NEW YORK ARBITRATION CONVENTION OF 1958: TOWARDS A UNIFORM JUDICIAL INTERPRETATION (1981), at 353.

(4) قدمت محكمة مقاطعة كولومبيا التعريف التالي "للتأجيل" بالمعنى الوارد في المادة السادسة من الاتفاقية: "الوقف أو الرفض دون الإحلال". انظر *Telcordia Technologies, Inc. v. Telkom SA, Limited*, District Court, District of Columbia, United States of America, 9 April 2004, 02-1990 CPConstruction Pioneers Baugesellschaft Anstalt v. The Government of the Republic Ghana, Ministry of Roads and Transport, District Court, District of Columbia, United States of America, 12 August 2008, 1:04-01564(LFO); *Continental Transfert Technique Lmt. v. Federal Government of Nigeria et al.*, District Court, District of Columbia, United States of America, 23 March 2010, 08-2026 (PLF).

(5) تنص المادة ٣٦ (٢) من قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي على أنه: "إذا قُدِّم طلب بإلغاء قرار تحكيم أو بإيقافه إلى محكمة مشار إليها في الفقرة ١ (أ) 'هـ' من هذه المادة، جاز للمحكمة المقدم إليها طلب الاعتراف أو التنفيذ أن تؤجل قرارها إذا رأت ذلك مناسباً، ويجوز لها أيضاً، بناءً على طلب الطرف طالب الاعتراف بقرار التحكيم أو تنفيذه، أن تأمر الطرف الآخر بتقديم الضمان المناسب."

(6) للاطلاع على تحليل أكثر تفصيلاً، انظر التعليق على المادة الخامسة (١) (هـ) من اتفاقية نيويورك.

مختلفة. فمن خلال تأجيل إجراءات التنفيذ، تسعى المحاكم إلى المحافظة على الوضع القائم كي يمكن التقدّم بطلب نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه في البلد الذي صدر فيه.^(٧) وبهذا المعنى، يمكن اعتبار المادة السادسة "لازمة" للمادة الخامسة (١) (هـ) وقفلةً تسدّ لـ "فجوة زمنية" توجد عندما يكون إجراء لنقض قرار التحكيم قيد النظر أمام سلطة مختصة.^(٨)

٧- وقد استغرق الممارسون وقتاً للاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها المادة السادسة.^(٩) أما الآن، فإنّ المحاكم في جميع أنحاء العالم تطبق هذا الحكم بغية الترويج لأهداف الاتفاقية من خلال تيسير الاعتراف بقرارات التحكيم وتنفيذها واجتناب القرارات غير المتسقة.^(١٠)

تحليل

ألف - مبادئ عامة

أ- اشتراط أن يكون طلب نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه قيد النظر

٨- تشترط المادة السادسة من الاتفاقية أن يكون طلب بنقض القرار أو وقف تنفيذه قد قُدّم إلى سلطة مختصة. وفي غياب مثل ذلك الطلب، ينبغي للمحاكم أن ترفض تأجيل القرار بشأن تنفيذ قرار التحكيم.

٩- وقد نظرت عدة محاكم فيما إذا كان يتعين تأجيل إجراءات التنفيذ عملاً بالمادة السادسة في الحالات التي لم يتحدد فيها أنّ الطلب قيد النظر يشكّل محاولة لنقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه. فعلى سبيل المثال، رأت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للمقاطعة الغربية من ولاية واشنطن أنّ المطالبة بتعويضات في مجموعة ثانية من إجراءات التحكيم لا تشكّل إجراءً لنقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه بالمعنى الوارد في المادة

(7) *ESCO Corp v. Bradken Resources Pty Ltd*, Federal Court, Australia, 9 August 2011, NSD 876 of 2011.

(8) Christoph Liebscher, *Article VI*, in *NEW YORK CONVENTION ON THE RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS – COMMENTARY* 438, at 439 (R. Wolff ed., 2012); Michael H. Strub, *Resisting Enforcement of Foreign Arbitral Awards Under Article V(1)(e) and Article VI of the New York Convention: A Proposal for Effective Guidelines*, 68 TEX. L. REV. 1031 (1989-1990), at 1047.

(9) انظر Pieter Sanders, *A Twenty Years' Review of the Convention on the Recognition and Enforcement of Foreign Arbitral Awards*, 13 INT'L L. 269 (1979), at 273.

(10) انظر على سبيل المثال *Telcordia Technologies, Inc. v. Telkom SA, Limited*, District Court, District of Columbia, United States of America, 9 April 2004, 02-1990.

السادسة.^(١١) وفي حالة أخرى، رفضت محكمة الاستئناف في الولايات المتحدة للدائرة الثالثة طلباً بالتأجيل على اعتبار أن الإجراء المستهل أمام هيئة التحكيم نفسها لتصحيح ضرر وقع بعد صدور قرار التحكيم الأول لا يُعدُّ إجراءً لنقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه.^(١٢) وفي حالة ثالثة، رفضت المحكمة العليا في نيوساوث ويلز التأجيل عندما لم يثبت المدعى عليه أن الطلب المقدم إلى سلطة مختصة في السويد يخص نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه.^(١٣)

١٠ - كما تشترط المحاكم على الطرف المعارض للتنفيذ أن يثبت أن طلب نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه لا يزال قيد النظر. وإذا كان الطلب قد رُفض من قبل، ترفض المحاكم تأجيل القرار بشأن تنفيذ قرار التحكيم.^(١٤) وعلى سبيل المثال، رفضت محكمة فرنسية التأجيل على اعتبار أنه على الرغم من أن الطرف الساعي إلى التأجيل قد استهل إجراءات لوقف تنفيذ قرار التحكيم في إيطاليا، فإن تلك الإجراءات رفضتها محكمة استئناف روما.^(١٥)

ب- وجوب تقديم طلب نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه إلى "سلطة مختصة"

١١ - تنص المادة السادسة من الاتفاقية على جواز أن توجّل المحاكم قرار التنفيذ إذا قُدّم طلب نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه إلى "سلطة مختصة". وللاطمئنان إلى استيفاء هذا الشرط الأساسي من عدمه، تستند المحاكم إلى القواعد المذكورة في المادة الخامسة (١) (هـ) من الاتفاقية.^(١٦)

(11) *Korea Wheel Corporation v. JCA Corporation*, District Court, Western District of Washington at Seattle, United States of America, 16 December 2005, C05-1590C

(12) *Stephen and Mary Birch Foundation, Inc. v. Admart AG, Heller Werkstatt GesmbH and others*, Court of Appeals, Third Circuit, United States of America, 8 August 2006, 04-4014

(13) *Hallen v. Angledal*, Supreme Court of New South Wales, Australia, 10 June 1999, 50055 of 1999

(14) *S.A. Recam Sonofadex v. S.N.C. Cantieri Rizzardi de Gianfranco Rizzardi*, Court of Appeal of Orléans, France, 5 October 2000; Debt Collection and Bankruptcy Chamber of the Court of Appeal of the Republic and Canton of Ticino, Switzerland, 9 December 2010, 14.2010.98

(15) *S.A. Recam Sonofadex v. S.N.C. Cantieri Rizzardi de Gianfranco Rizzardi*, Court of Appeal of Orléans, France, 5 October 2000

(16) انظر على سبيل المثال، *Four Seasons Hotels and Resorts, B.V., et al. v. Consorcio Barr, S.A.*, District Court, Southern District of Florida, Miami Division, United States of America, 4 June 2003, 02-23249; *Belize Social Development Ltd. v. Government of Belize*, Court of Appeals, D.C. Circuit, United States

- ١٢- وكما هو مبين في التعليق على المادة الخامسة (١) (هـ) من الاتفاقية، كثيراً ما يكون البلد الذي يتخذ بموجب قوانينه قرار التحكيم هو نفسه البلد الذي يصدر فيه قرار التحكيم، ومن ثم، فإن ما يحدث عملياً، أن المحاكم تحيل في الأكثر إلى البلد الذي جرى فيه التحكيم.^(١٧)
- ١٣- وإذا لم تطمئن المحكمة إلى أن طلباً قد قُدم إلى "سلطة مختصة"، بالمعنى الوارد في المادتين الخامسة (١) (هـ) والسادسة، يُرفض طلب تأجيل الإجراءات. فعلى سبيل المثال، رفضت محكمة استئناف لكسمبرغ طلب تأجيل ملاحظة عدم وجود إجراء نقض قيد النظر في بلجيكا، أي في "محكمة بلد إصدار القرار".^(١٨) وبصورة مماثلة، رفضت محكمة روتردام الابتدائية طلب تأجيل استناداً إلى طلب نقض قيد النظر في المحاكم البلجيكية على أساس أن للمحاكم الإسرائيلية حصراً الولاية القضائية للنظر في طلب نقض قرار تحكيم صادر في إسرائيل.^(١٩) ورأت محكمة استئناف الولايات المتحدة لمقاطعة كولومبيا أنه في الحالات التي يقع فيها التحكيم في لندن بمقتضى قوانين التحكيم في إنكلترا، تكون المحاكم الإنكليزية هي "السلطة المختصة ذات الولاية القضائية الرئيسية على قرار التحكيم النهائي" وأنه، في غياب إجراءات نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه في تلك المحاكم، ينبغي رفض التأجيل.^(٢٠) وفي تلك الحالة، استذكرت المحكمة أن التنفيذ لا يمكن تأجيله "إلا إذا [...] قُدم طلب من أجل نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه إلى سلطة مختصة".^(٢١)

of America, 13 January 2012, 10-7167; *The Commercial Company for Investment v. Bell Rover Shipping Limited*, Court of Appeal of Cairo, Egypt, 19 March 1997, 68/113.

(17) للاطلاع على تحليل تفصيلي للسوابق القضائية، انظر التعليق على المادة الخامسة (١) (هـ) من اتفاقية نيويورك.

(18) *Kersa Holding Company Luxembourg v. Infancourtage, Famajuk Investment and Isnay*, Superior Court of Justice, Luxembourg, 24 November 1993. وانظر أيضاً *The Commercial Company for Investment v. Bell Rover Shipping Limited*, Court of Appeal of Cairo, Egypt, 19 March 1997.

(19) *Isaac Glicer v. Moses Israel Glicer and, Estera Glicer-Nottman*, President of the District Court of Rotterdam, Netherlands, 24 November 1994, XXI Y.B. COM. ARB. 635 (1996).

(20) *Belize Social Development Ltd. v. Government of Belize*, Court of Appeals, D.C. Circuit, United States of America, 13 January 2012, 10-7167.

(21) *Belize Social Development Ltd. v. Government of Belize*, Court of Appeals, D.C. Circuit, United States of America, 13 January 2012, 10-7167.

١٤- وتماماً مع المبدأ الذي يقتضي أن يقع على الطرف المعارض لتنفيذ قرار التحكيم عبء إثبات انطباق واحد أو أكثر من الدفع بموجب الاتفاقية،^(٢٢) فإن عبء إثبات أن السلطة التي قُدم إليها الطلب مختصة للنظر في الطلب يقع على عاتق الطرف الذي يلتمس التأجيل. وعلى ذلك الأساس، رفضت المحكمة العليا في نيوساوث ويلز، في قضية شركة Hallen ضد شركة Angledal، أن تؤجل قرارها بشأن التنفيذ لأنها لم "تعتبر أن المدعى عليهم أثبتوا أن الطلب اللازم قد قُدم إلى السلطة المختصة في السويد."^(٢٣)

ج- ما إذا كان يجب على الطرف أن يطلب تأجيلاً و/أو أمر ضمان

١٥- عملاً بالمادة السادسة من الاتفاقية، يجوز للسلطة التي يُحتج أمامها بقرار التحكيم أن تأمر الطرف المعارض للتنفيذ بتقديم ضمان مناسب "بناءً على طلب الطرف الذي يطالب" بالتنفيذ. ولا تتيح صيغة المادة السادسة للمحاكم أن تأمر بتقديم الضمان سوى في حال طلب الطرف الملتزم بالتنفيذ ذلك.

١٦- وفي قضية *Spier*، لاحظت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للمقاطعة الجنوبية من ولاية نيويورك أولاً أنه لا ينبغي لها أن تأمر بتقديم ضمان على اعتبار أن "أيًا من الطرفين [...] لم يُشير إلى مسألة الضمان"، بيد أنها طلبت مع ذلك إلى المدعى عليه أن يبدي الأسباب التي تحول دون ضرورة طلب ضمان بالمبلغ الكامل، على الرغم من أن أيًا من الطرفين لم يتطرق إلى المسألة.^(٢٤) ومنذ ذلك الحين، باتت المحاكم في الولايات المتحدة ترى دائماً وجوب الأمر بتقديم الضمان "بناءً على طلب المدعي".^(٢٥) وفي قضية حديثة العهد،

(22) انظر، على سبيل المثال، *Encyclopaedia Universalis, S.A. v. Encyclopaedia Britannica, Inc.*, Court of Appeals, Second Circuit, United States of America, 31 March 2005, 403 F.3d 85. وانظر أيضاً *Thai-Lao Lignite Co. Ltd. et al. v. Government of the Lao People's Democratic Republic*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 3 August 2011, 10 Civ. 5256 (KMW); *Europcar Italia, S.p.A. v. Maiellano Tours*, Court of Appeals, Second Circuit, United States of America, 2 September 1998, 97-7224.

(23) *Hallen v. Angledal*, Supreme Court of New South Wales, Australia, 10 June 1999, 50055 of 1999. وانظر أيضاً *Four Seasons Hotels and Resorts, B.V., et al. v. Consorcio Barr, S.A.*, District Court, Southern District of Florida, Miami Division, United States of America, 4 June 2003, 02-23249.

(24) *Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A. ("Spier I")*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 29 June 1987, 663 F. Supp. 871.

(25) *Skandia America Reinsurance Corporation v. Caja Nacional de Ahorro y Seguros*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 21 May 1997, 96 Civ. 2301 (KMW), XXIII.

اعترفت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للمقاطعة الغربية من ولاية ميشيغان بصلاحياتها للأمر بتقديم الضمان. بمقتضى المادة السادسة، لكنها رفضت إصدار مثل ذلك الأمر لأن الطرف المعارض للتنفيذ لم يتقدم بالطلب المناسب.^(٢٦)

١٧ - ولذا، فإن من المقبول أن تشترط المادة السادسة أن يتقدم الطرف الذي يلتمس التنفيذ "على نحو مؤكد" بطلب الضمان.^(٢٧)

١٨ - بيد أن المادة السادسة لا تحتوي على شرط مشابه فيما يخص المحاكم التي تؤجل الإجراءات. ذلك أنه يجوز للمحاكم أن تؤجل إجراءات التنفيذ من دون أن يكون أي من الطرفين قد تقدم بطلب من أجل مثل ذلك التأجيل. فعلى سبيل المثال، رأت محكمة الاستئناف الإنكليزية أنه على الرغم من أن أيًا من الطرفين لم يطلب التأجيل، "يجوز للمحكمة أن تخلص بمبادرة منها إلى أن البت في طلب بموجب المادة ١٠٣ (٥) [التي دُججت فيها دمجاً مباشراً المادة السادسة وتعادلها من حيث الصياغة] يُعدّ استغلالاً غير مناسب لوقت المحكمة و/أو منافياً للمعاملة أو يُحتمل أن يثير مشكلة تنازع القوانين.^(٢٨) وفي الولايات المتحدة، رأت المحاكم أن لديها "سلطة ذاتية للتحكم في جدول قضاياها"، بغض النظر عن المادة السادسة من الاتفاقية، ولوقف إجراءات التنفيذ.^(٢٩)

Y.B. COM. ARB. 956 (1998); *Consortio Rive, S.A. de C.V. v. Briggs of Cancun, Inc., David Briggs Enterprises, Inc.*, District Court, Eastern District of Louisiana, United States of America, 26 January 2000, 99-2205, XXV Y.B. COM. ARB. 1115 (2000)

Leonard Higgins v. SPX Corporation, District Court, Western District of Michigan, United States of America, 18 April 2006, 2006 WL 1008677 (26)

Nicola C. Port, Jessica R. Simonoff et al., *Article VI, in* RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS: A GLOBAL COMMENTARY ON THE NEW YORK CONVENTION 415, at 434 (H. Kronke, P. Nacimiento et al. eds., 2010) (27)

Yukos Oil Co v. Dardana Ltd., Court of Appeal, England and Wales, 18 April 2002, [2002] EWCA Civ 543 (28)

Oriental Republic of Uruguay, et al. v. Chemical Overseas Holdings, Inc. et al., District Court, Southern District of New York, United States of America, 24 January 2006, 05 Civ. 6154 (WHP); *Belize Social Development Ltd. v. Government of Belize*, Court of Appeals, D.C. Circuit, United States of America, 13 January 2012, 10-7167; *Korea Wheel Corporation v. JCA Corporation*, District Court, Western District of Washington at Seattle, United States of America, 16 December 2005, C05-1590C (29)

١٩- كما لاحظ معلقون بارزون أن بإمكان المحاكم، عملاً بالمادة السادسة، أن تقرر من تلقاء نفسها تأجيل إجراءات التنفيذ.^(٣٠)

د- الصلاحية التقديرية للمحاكم لتأجيل القرار بشأن التنفيذ أو للأمر بتقديم الضمان

٢٠- بموجب المادة السادسة من الاتفاقية، يجوز للمحاكم في الدول المتعاقدة، "متى رأت ذلك مناسباً، أن تؤجل" الإجراءات وكذلك "أن تأمر الطرف الآخر بتقديم الضمان المناسب". وبالنظر إلى "الصيغة الجوازية" للمادة السادسة،^(٣١) فإن لدى المحاكم الصلاحية التقديرية الكاملة لتأجيل إجراءات التنفيذ أو لأمر المدعى عليه بتقديم ضمان. وكما لاحظت المحكمة العليا في هونغ كونغ، فإن استخدام مصطلح "يجوز" يشير إلى أن تطبيق التأجيل مسألة تقديرية.^(٣٢)

٢١- وقد اعترف على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم بأن المحاكم مُنحت الصلاحية التقديرية الكاملة في هذا الصدد. وأقرّ رئيس المحكمة الابتدائية في باريس، في قضية *Saint-Gobain*، أن المادة السادسة من الاتفاقية تمنح الصلاحية التقديرية لقاضي التنفيذ لأن يقرر ما إذا كان يتعين تأجيل إجراءات التنفيذ عندما يُقدّم طلب بنقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه إلى سلطة مختصة في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم. وقد صدرت قرارات مشابهة في بلدان كثيرة، منها ألمانيا وإيطاليا والسويد وكندا والولايات المتحدة.^(٣٣) وخلصت محاكم

(30) انظر على سبيل المثال Christoph Liebscher, *Article VI, in* NEW YORK CONVENTION ON THE RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS – COMMENTARY 438, at 440 (R. Wolff ed., 2012); Rena Rico, *Searching for Standards: Suspension of Enforcement Proceedings under Article VI of the New York Convention*, 1 ASIAN INT'L. ARB. JOURNAL 69 (2005), at 79

(31) انظر *Europcar Italia, S.p.A. v. Maiellano Tours*, Court of Appeals, Second Circuit, United States of America, 2 September 1998, 97-7224

(32) *Hebei Import & Export Corp v. Polytek Engineering Co Ltd.*, High Court, Supreme Court of Hong Kong, [1996] 3 HKC 725, 1 November 1996

(33) *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, Canada, 10 July 2003, 2003 BCSC 1096; *Nuovo Pignone SpA v. Schlumberger SA.*, Court of Appeal of Florence, Italy, 17 May 2005, XXXII Y.B. COM. ARB. 403 (2007); *Oberlandesgericht [OLG] Schleswig*, Germany, 16 June 2008, 16 Sch 02/07; *AB Götaverken v. General National Maritime Transport Company (GMTC), Libya and others*, Supreme Court, Sweden, 13 August 1979, VI Y.B. COM. ARB. 237 (1981); *Korea Wheel Corporation v. JCA Corporation*, District Court, Western District of Washington at Seattle, United States of America, 16 December 2005, C05-1590C; *China National Chartering Corp. et al. v. Pactrans Air & Sea Inc.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 13 November

أسترالية إلى أن المادة ٨ (٨) من قانون التحكيم الدولي لعام ١٩٧٤ (المنفذ للمادة السادسة من الاتفاقية) يمنحها "صلاحية تقديرية واسعة" أو "صلاحية تقديرية عامة" لتأجيل إجراءات التنفيذ إذا اطمأنت إلى أن طلباً لنقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه قد قُدم إلى سلطة مختصة في البلد الذي أُصدر فيه قرار التحكيم أو بموجب قانونه.^(٣٤) وبصورة مماثلة، تعتبر المحاكم الإنكليزية أن لديها صلاحية تقديرية "واسعة"^(٣٥). بموجب المادة السادسة وأنها "غير مقيّدة" لدى النظر في ممارسة صلاحيتها التقديرية.^(٣٦)

٢٢- ولا تُطبّق الصلاحية التقديرية للمحاكم على قرار تأجيل إجراءات التنفيذ فحسب، وإنما أيضاً على ما إذا كان يتعين على المدعى عليه أن يقدم ضماناً وعلى مبلغ ذلك الضمان.^(٣٧)

٢٣- ويتفق معلقون بارزون على أنه، استناداً إلى الصيغة الجوازية المستخدمة في المادة السادسة والأعمال التحضيرية،^(٣٨) فإن قرار وقف إجراءات التنفيذ و/أو الأمر بتقديم الضمان تقديرية.^(٣٩)

2009, 06 Civ. 13107 (LAK); *DRC Inc. v. Republic of Honduras*, District Court, District of Columbia, United States of America, 28 March 2011, 10-0003 (PLF)

ESCO Corp v. Bradken Resources Pty Ltd., Federal Court, Australia, 9 August 2011, [2011] FCA 905; (34) *Hallen v. Angledal*, Supreme Court of New South Wales, Australia, 10 June 1999, 50055 of 1999

IPCO v. Nigeria (NNPC), High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (35) (Comm). وانظر أيضاً *Dowans Holding S.A. v. Tanzania Electric Supply Co. Ltd.*, High Court of Justice, England and Wales, 27 July 2011, [2011] EWHC 1957 (Comm)

Continental Transfer Technique Ltd v. Federal Government of Nigeria, High Court of Justice, England and Wales, 30 March 2010, [2010] EWHC 780 (Comm) وفي الولايات المتحدة، فسرت المادة السادسة أيضاً باعتبارها تمنح "صلاحية تقديرية غير مقيّدة" للتأجيل رهناً بالبت في طلب بالنقض: انظر *Ukrvneshprom State Foreign Economic Enterprise v. Tradeway, Inc.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 11 March 1996, 95 Civ. 10279, XXII Y.B. COM. ARB. 958 (1997)

Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A., District Court, Southern District of New York, United States of America, 29 June 1987, 663 F. Supp. 871; *Consorcio Rive, S.A. de C.V. v. Briggs of Cancun, Inc., David Briggs Enterprises, Inc.*, District Court, Eastern District of Louisiana, United States of America, 26 January 2000, 99-2205, XXV Y.B. COM. ARB. 1115 (2000); *Yukos Oil Co v. Dardana Ltd.*, Court of Appeal, England and Wales, 18 April 2002, [2002] EWCA Civ 543; *IPCO v. Nigeria (NNPC)*, High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (Comm); *The Republic of Gabon v. Swiss Oil Corporation*, Grand Court, Cayman Island, 17 June 1988, XIV Y.B. COM. ARB. 621 (1989)

باء- قرار الموافقة على التأجيل أو رفضه

أ- غياب المعيار

٢٤- لا تنص الاتفاقية على أيّ معيار تستند إليه المحكمة لدى البتّ فيما إذا كانت ستوقف إجراءات التنفيذ، تاركةً بذلك المحاكم في الدول المتعاقدة لتستخدم صلاحيتها التقديرية.^(٤٠)

٢٥- وفي قضية *Fertilizer Corporation of India* (الشركة الهندية للأسمدة) لعام ١٩٨١، لاحظت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للمقاطعة الجنوبية من ولاية أوهايو أنها لم تتمكن من اكتشاف أيّ معيار تستند إليه في إصدار قرار التأجيل عدا التثبت مما إذا كان طلبُ نقض قرار التحكيم أو وقف تنفيذه قد قُدِّمَ إلى سلطة مختصة في البلد الذي صدر فيه، أو الذي بموجب قانونه أُتخذ قرار التحكيم.^(٤١) وعلى نحو مماثل، رأت محكمة العدل العليا الإنكليزية أن قانون التحكيم لعام ١٩٩٦ لم ينص على اختبار الحدّ القياسي فيما يخص ممارسة المحكمة لصلاحيتها التقديرية الواسعة عملاً بالمادة ١٠٣ (٥) (المنفذة للمادة السادسة من الاتفاقية).^(٤٢)

(38) انظر الفقرة ٤ أعلاه. وانظر أيضاً مقترح الوفد الهولندي إلى المؤتمر، والذي ينص على أن "القاضي في بلد التنفيذ ينبغي أن يُمنح الحرية الكاملة لأن يمنح براءة تنفيذ على الفور، إذا لم يرَ سبباً لرفضه، أو لأن ينتظر نتيجة إجراءات إبطاله في البلد الذي صدر فيه." الأعمال التحضيرية، مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحكيم التجاري الدولي، المحاضر الموجزة للجلسة الحادية عشرة، الوثيقة E/CONF.26/SR.11، الصفحة ٥.

(39) انظر، على سبيل المثال، - GARY B. BORN, INTERNATIONAL COMMERCIAL ARBITRATION (2009), at 2873 - 2874; W. Michael Tupman, *Staying Enforcement of Arbitral Awards under the New York Convention*, 3 ARB. INT'L. 209 (1987), at 211; Christoph Liebscher, *Article VI, in NEW YORK CONVENTION ON THE RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS – COMMENTARY* 438, at 438 (R. Wolff ed., 2012); ALBERT JAN VAN DEN BERG, THE NEW YORK ARBITRATION CONVENTION OF 1958: TOWARDS A UNIFORM JUDICIAL INTERPRETATION (1981), at 353 and 358.

(40) W. Michael Tupman, *Staying Enforcement of Arbitral Awards under the New York Convention*, 3 ARB. INT'L. 209 (1987), at 220; Nicola C. Port, Jessica R. Simonoff et al., *Article VI, in RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS: A GLOBAL COMMENTARY ON THE NEW YORK CONVENTION* 415, at 419 (H. Kronke, P. Nacimiento et al. eds., 2010).

(41) *Fertilizer Corp. of India (India) v. IDI Mgmt. Inc. (US)*, District Court, Southern District of Ohio, United States of America, 9 June 1981, C-1-79-570.

(42) *IPCO v. Nigerian National Petroleum Corp.*, High Court of Justice, England and Wales, 17 April 2008, [2008] EWHC 797 (Comm).

٢٦- ومن المعترف به على نطاق واسع أنَّ الصلاحية التقديرية يجب أن تمارَس "بعقلانية".^(٤٣) وكما ذكرت محكمة الاستئناف في الولايات المتحدة للدائرة الثانية، "عندما يكون هناك إجراء مواز مستمر في البلد المنشئ ويوجد احتمال بنقض قرار التحكيم، قد يتسم تصرف محكمة المقاطعة بعدم الحيطة من خلال إنفاذ قرار التحكيم قبل استكمال الإجراءات الأجنبية".^(٤٤)

٢٧- وفي غياب معيار معترف به، هناك ولايات قضائية أجَّلت في السابق إجراءات التنفيذ استناداً إلى مسوِّغ واحد وهو أنَّ إجراءات النقص كانت قيد النظر أمام السلطة المختصة، كما هو مبين في المادتين الخامسة (١) (هـ) والسادسة من الاتفاقية. فعلى سبيل المثال، في قضية *Norsolor*، علقت محكمة استئناف باريس إجراءات التنفيذ في انتظار نتيجة الطلب المقدم بشأن نقض قرار التحكيم أمام محكمة استئناف فيينا على أساس أنه إذا نُقض قرار التحكيم في فيينا سوف ينتفي الهدف من إجراءات التنفيذ.^(٤٥) وفي الولايات المتحدة، أجَّلت محكمة المقاطعات للمقاطعة الجنوبية من ولاية نيويورك أيضاً إجراءات التنفيذ في قضية *Spier* احتراماً لحكم السلطة المختصة.^(٤٦)

٢٨- بيد أنَّ الاتفاقية لا تنص على الوقف التلقائي لإجراءات التنفيذ عند تقديم طلب بالنقض.^(٤٧) وكما جاء في الأعمال التحضيرية، في الظروف المناسبة، يجوز تنفيذ قرار التحكيم على الرغم من وجود طلب قيد النظر بشأن نقضه.^(٤٨)

(43) *Dowans Holding S.A. v. Tanzania Electric Supply Co. Ltd.*, High Court of Justice, England and Wales, 27 July 2011, [2011] EWHC 1957 (Comm); Rena Rico, *Searching for Standards: Suspension of Enforcement Proceedings under Article VI of the New York Convention*, 1 ASIAN INT'L. ARB. JOURNAL 69 (2005), at 79.

(44) *Europcar Italia, S.p.A. v. Maiellano Tours*, Court of Appeals, Second Circuit, United States of America, 2 September 1998, 97-7224.

(45) *Norsolor S. A. v. Pabalk Ticaret Limited Sirket*, Court of Appeal of Paris, France, 15 December 1981. وانظر أيضاً *C.C.M. SULZER v. Société Maghrébienne de Génie Civil (SOMAGEC)*, *Société des Anciens Etablissements Riad Sahyoun (S.A.E.R.S.) et M. Riad Sahyoun*, Court of Appeal of Paris, France, 17 February 1987, 86.4767.

(46) *Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 29 June 1987, 663 F. Supp. 871.

(47) Rena Rico, *Searching for Standards: Suspension of Enforcement Proceedings under Article VI of the New York Convention*, 1 ASIAN INT'L. ARB. JOURNAL 69 (2005), at 77; W. Michael Tupman, *Staying Enforcement of Arbitral Awards under the New York Convention*, 3 ARB. INT'L. 209 (1987) at 221.

٢٩- ووفقاً للصلاحيّة التقديرية الممنوحة إلى المحاكم في الدول المتعاقدة بموجب المادة السادسة، تحتفظ المحاكم بالصلاحيّة التقديرية لتنفيذ قرار التحكيم حتى وإن كانت إجراءات النقض قيد النظر في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم. فعلى سبيل المثال، رأت محاكم في الولايات المتحدة مؤخراً أنها غير مطالبة بوقف إجراء قانوني "لمجرد أن هناك إجراء قانونياً قيد النظر في البلد المنشئ"^(٤٩) وأنها "لا ينبغي لها أن توقف تلقائياً إجراءات الإنفاذ استناداً إلى أن هناك إجراءات موازية قيد النظر في البلد المنشئ".^(٥٠) وعلى نحو مماثل، رأت المحكمة العليا في نيوساوث ويلز أن على المحاكم الأسترالية عدم وقف إجراء إنفاذ اتفاق تحكيم لمجرد أن هناك إجراء بنقض قرار التحكيم قيد النظر أمام سلطة مختصة.^(٥١) وعلى حد قول المحكمة العليا في نيوساوث ويلز، "يجب إثبات ما هو أكثر من ذلك".^(٥٢)

٣٠- وبالمثل، في السنوات الأخيرة، رفضت المحاكم الفرنسية على نحو متكرر تأجيل إجراءات التنفيذ بموجب المادة السادسة من الاتفاقية. وفي قضية *Bargues* لعام ٢٠٠٤، رأت محكمة استئناف باريس أن احتمال نقض قرار التحكيم في البلد الذي أُصدر فيه لا يؤثر في وجود قرار التحكيم على نحو يمنع الاعتراف به وتنفيذه في نظم قانونية وطنية أخرى، ومن ثم، فإن المادة السادسة "لا طائل منها في سياق الاعتراف بقرار التحكيم وتنفيذه".^(٥٣)

ب- عوامل مختلفة تراعيها المحاكم

٣١- تصوغ المحاكم أسبابها الخاصة لدى ممارسة صلاحيتها التقديرية وتنظر في مجموعة واسعة من العوامل لدى البت فيما إذا كانت ستوافق على طلب تأجيل. وتشمل تلك

(48) الأعمال التحضيرية، مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحكيم التجاري الدولي، المحاضر الموجزة للجلسة السابعة عشرة، الوثيقة E/CONF.26/SR.17، الصفحة ٤.

(49) *Sarhank Group v. Oracle Corporation*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 9 October 2002, XXVIII Y.B. COM. ARB. 1043 (2003).

(50) *MGM Productions Group, Inc. v. Aeroflot Russian Airlines*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 14 May 2003, XXVIII Y.B. COM. ARB. 1271 (2003). وانظر أيضاً *Alto*.

Mar Girassol v. Lumbermens Mutual Casualty Company, District Court, Northern District of Illinois Eastern Division, United States of America, 12 April 2005, 04 C 773.

(51) *Hallen v. Angledal*, Supreme Court of New South Wales, Australia, 10 June 1999, 50055 of 1999.

(52) الحاشية السابقة نفسها.

(53) *Société Bargues Agro Industries SA v Société Young Pecan Company*, Court of Appeal of Paris, France, 10 June 2004, 2003/09894.

العوامل هدف الاتفاقية المتمثل في تيسير تنفيذ قرارات التحكيم والتعجيل بتسوية المنازعات، والطرف الذي يُحتمل أن ينتهي لصالحه إجراء النقض، والمدة المتوقعة للإجراءات التي هي قيد النظر في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم، والمشقة التي يُحتمل أن تواجهها الأطراف، والكفاءة القضائية، والمجاملة الدولية.

٣٢- واعتمدت المحاكم السويدية والأسترالية الرأي القائل بضرورة مراعاة مدة إبطال الإجراءات، وكذلك فرص نجاحها، من قبل المحكمة التي تقرر ما إذا كانت ستؤجل إجراءات التنفيذ بموجب المادة السادسة. وقِيّمت المحاكم الألمانية والهولندية فرص نجاح إجراءات الإبطال ورجّحت مصالح الأطراف لدى النظر فيما إذا كان التأجيل مناسباً. واعتمدت المحكمة العليا في جزر كايمان نهجاً مشابهاً في قضية *Republic of Gabon v. Swiss Oil Corporation*. وفي هذه القضية، نظرت المحكمة العليا في مدة إجراءات الإبطال التي هي قيد النظر أمام محكمة استئناف باريس وفي احتمال نجاحها. وفي ضوء المدة القصيرة المتوقعة للإجراءات الفرنسية وأنَّ "الأسباب الجديّة" التي ساقها المدعي تشير إلى أنَّ الطلب ليس "بمجرد أسلوب للمماطلة"، قررت المحكمة العليا تأجيل إجراءات التنفيذ. ورأت أنَّ ذلك التأجيل لن يتسبب في "أيّ مشقة جوهرية إضافية للمدعي [أي حكومة جمهورية غابون]" وأنه "إذا أصدرت هذه المحكمة قرارها قبل قرار محكمة باريس في هذه الحالة، فإنَّ ذلك ينطوي على مخاطرة في فسخ المجال لتنفيذ قرار تحكيم قد لا يوفر، خلال أيام معدودة، أساساً صحيحاً لإجرائها."^(٥٤) وعلى نحو مماثل، خلصت المحكمة العليا الإنكليزية في قضية *IPCO* إلى أهمية الاعتبارات التالية: ما إذا كان الطلب المقدم إلى المحكمة في البلد الذي جرى فيه التحكيم حسن النية وليس مجرد أسلوب مماطلة، وما إذا كانت للطلب المقدم إلى المحكمة في ذلك البلد فرصة نجاح حقيقية (أي واقعية) على الأقل، ومدى التأخير بسبب احتمال التأجيل، وأيُّ ضرر ينشأ عن ذلك.^(٥٥)

٣٣- وفي الولايات المتحدة، قدّمت محكمة الاستئناف للدائرة الثانية قائمة غير حصرية بالعوامل المطلوب مراعاتها لدى النظر في طلب تأجيل في قضية *Europcar Italia SpA v. Maeillano Tours Inc*. وتشمل هذه العوامل الهدف العام للتحكيم (أي التسوية السريعة للمنازعات وتجنب التقاضي المطول والمكلف)، وحالة الإجراءات الأجنبية، والوقت المقدّر

The Republic of Gabon v. Swiss Oil Corporation, Grand Court, Cayman Islands, 17 June 1988, XIV (54) Y.B. COM. ARB. 621 (1989).

IPCO v. Nigeria (NNPC), High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (55) (Comm).

لتسوية تلك الإجراءات، وما إذا كان قرار التحكيم المطلوب تنفيذه سيخضع لمزيد من التمحيص في الإجراءات الأجنبية في إطار قاعدة مراجعة أقل مجاملة، وخصائص الإجراءات الأجنبية، وأي ظروف أخرى يمكن أن تحدث تحولاً في التوازن لصالح التأجيل أو ضده.^(٥٦)

٣٤- واعتمدت المحكمة العليا في كولومبيا البريطانية في كندا نهجاً متعدد العوامل مشابه في قضية *Powerex Corp. ضد Alcan Inc.*^(٥٧) وفي هذه الحالة، أجلت المحكمة العليا الإجراءات في البداية بعد النظر في عوامل مختلفة، منها ما إذا كان طلب النقص في الولايات المتحدة غير مقنع، وما إذا كان التأجيل سيؤخر الإجراءات بدرجة مفرطة، وما إذا لم يكن أنسب وأنجح أن تتولى محكمة في الولايات المتحدة البت في مسائل القانون المحلي. وعندما رفضت المحكمة في الولايات المتحدة طلب نقص قرار التحكيم، استأنفت شركة Alcan القرار، وجددت شركة Powerex طلبها بالاعتراف بقرار التحكيم وتنفيذه. ورأت المحكمة العليا في كولومبيا البريطانية أن على الطرف الملتزم التأجيل أن يستوفي الاختبار الخاص بالحدّ القياسي بإثبات أن ثمة "مسألة خطيرة تستحق المحاكمة". ولاحظت المحكمة، لدى ترجيح الميزان بين الملاءمة والضرر غير القابل للإصلاح، أن عليها النظر في عدة عوامل، منها الوقت المقدّر لاستكمال الدعوى في الولاية القضائية المنشئة، وما إذا كان الطرف المعارض للتنفيذ "يؤخر فقط ما هو حتمي"، وما إذا كانت محكمة في الولاية القضائية المنشئة قد نقضت بالفعل قرار التحكيم، وتوافر الضمان واحتمال أن يجنب الطرف الراض للتعويض موجوداته أو يشتتها قبل التنفيذ، ورغبة الطرف المعارض للتنفيذ في الاضطلاع بملاحقة دؤوبة للإجراءات في الولاية القضائية المنشئة.

(56) *Europcar Italia, S.p.A. v. Maiellano Tours Inc.*, Court of Appeals, Second Circuit, United States of America, 2 September 1998, 97-7224. وقد طبقت القرارات اللاحقة الصادرة في الولايات المتحدة هذه العوامل في حسم ما إذا كان يتعين تأجيل إجراءات التنفيذ: انظر، على سبيل المثال، *MGM Productions Group, Inc. v. Aeroflot Russian Airlines*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 14 May 2003, XXVIII Y.B. COM. ARB. 127 (2003); *G. E. Transp. S.P.A. v. Republic of Albania*, District Court, District of Columbia, United States of America, 28 March 2011, 08-2042 (RMU); *DRC Inc. v. Republic of Honduras*, District Court, District of Columbia, United States of America, 10-0003(PLF).

(57) *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, Canada, 30 June 2004, 2004 BCSC 876. وانظر أيضاً *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, Canada, 10 July 2003, 2003 BCSC 1096.

ج- ما إذا كانت توجد أي عوامل سائدة ينبغي للمحاكم مراعاتها

٣٥- مع أنَّ المحاكم تميل إلى مراعاة المجموعة نفسها من العوامل لدى البتِّ في ما إذا كانت ستؤجل إجراءات التنفيذ، فإنَّ بعض هذه العوامل يُعدُّ الأشيع إشارةً إليه، وكثيراً ما يعتمد قرار تأجيل إجراءات التنفيذ في جزء كبير منه على واحد أو اثنين من تلك العوامل.

٣٦- وهناك بعض المحاكم التي تولي أهمية كبيرة للوقت المقدَّر اللازم لإجراءات الإبطال في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم. وقد رأت المحكمة العليا في فيكتوريا أنَّ "العامل الحاسم هو أنَّ التأجيل لن يدوم سوى لفترة قصيرة نسبياً".^(٥٨) وقد رفضت المحاكم التي تطبق هذا العامل التنفيذ عندما يكون أمام طلب النقض "سنوات لا أيام"،^(٥٩) ووافقت عليه عندما يكون صدور القرار متوقعا خلال أيام أو في غضون شهرين.^(٦٠)

٣٧- ويُعدُّ احتمال نجاح إجراءات النقض هو أيضاً من العوامل المهمة الأخرى التي تستند إليها المحاكم لدى البتِّ فيما إذا كانت ستوقف إجراءات التنفيذ.^(٦١)

٣٨- وفي الولايات المتحدة، يشير استقصاء للسوابق القضائية ذات الصلة قبل قضية *Europcar* وبعدها إلى أنَّ المحاكم كثيراً ما توافق على التأجيل أو ترفضه استناداً في المقام الأول إلى تقديرها لفرص نجاح إجراءات النقض في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم.^(٦٢)

(58) *Toyo Engineering Corp v. John Holland Pty Ltd.*, Supreme Court of Victoria, Australia, 20 December 2000, 7565 of 2000. وانظر أيضاً *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, Canada, 10 July 2003, 2003 BCSC 1096.

(59) *Far Eastern Shipping Co. V. AKP Sovcomflot*, High Court of Justice, Queen's Bench Division (Commercial Court), England and Wales, 14 November 1994, XXI Y.B. COM. ARB. 699 (1996).

(60) انظر *The Republic of Gabon v. Swiss Oil Corporation*, Grand Court, Cayman Islands, 17 June 1988, XIV Y.B. COM. ARB. 621 (1989); *Toyo Engineering Corp v. John Holland Pty Ltd.*, Supreme Court of Victoria, Australia, 20 December 2000, 7565 of 2000.

(61) GARY B. BORN, INTERNATIONAL COMMERCIAL ARBITRATION (2009), at 2876; Christoph Liebscher, Article VI, in NEW YORK CONVENTION ON THE RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS – COMMENTARY 438, at 441 (R. Wolff ed. 2012).

(62) انظر *Fertilizer Corp. of India v. IDI Mgmt. Inc.*, District Court, Southern District of Ohio, United States of America, 9 June 1981, 517 F. Supp. 948; *Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 29 June 1987, 663 F. Supp. 871; *Ukrvneshprom State Foreign Economic Enterprise v. Tradeway, Inc.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 11 March 1996, 95 Civ. 10279, XXII Y.B. COM. ARB. 958 (1997).

ويوجد نهج مماثل في بلدان أخرى تطبق القانون العام. ففي قضية *Powerex Corp ضد Alcan Inc*، أكدت المحكمة العليا في كولومبيا البريطانية على عامل "احتمال النجاح" لدى البت فيما إذا كان يتعين تأجيل إجراءات التنفيذ. وعلى نحو مماثل، لاحظت محكمة الاستئناف الإنكليزية أن أحد أهم العوامل هو "قوة الحجة بأن قرار التحكيم باطل".^(٦٣)

٣٩- ويشترط عدد من المحاكم أن يقدم الطرف الذي يعارض التنفيذ دليلاً على وجود فرصة معقولة لنجاح طلب نقض قرار التحكيم. وعندما تجد المحاكم أن إجراءات نقض قرار التحكيم غير مقنعة وتسويقية، فإنها تنفذ قرار التحكيم لاعتقادها بأن فرص صدور حكم بنقض قرار التحكيم ضعيفة.^(٦٤)

٤٠- ومن بين المحاكم التي أجّلت إجراءات التنفيذ، التي رأت المحكمة العليا في هونغ كونغ في قضية *Hebei* أن الطرف المعارض للتنفيذ يقع عليه عبء إثبات حسن النية في الطلب المقدم إلى محكمة بيجين وأن هناك أسباباً معقولة يمكن أن تستند إليها محكمة بيجين في نقض قرار التحكيم. بيد أن الطرف المعارض للتنفيذ غير مطالب بإثبات احتمال نجاحه في إجراءات محكمة بيجين. واستناداً إلى وقائع القضية، أجّلت المحكمة الإجراءات في انتظار نتيجة الطلب المقدم أمام محكمة بيجين على أساس أن ثمة أدلة ظاهرة لأول وهلة تشير إلى وجود بعض الفرص لنجاح طلب النقض.^(٦٥) وفي قضية *Powerex Corp ضد Alcan Inc*، أجّلت المحكمة العليا في كولومبيا البريطانية إجراءات التنفيذ لعدة أسباب، منها أن الإجراءات التي استهلتها شركة Alcan لنقض قرار التحكيم أمام محكمة أوريغون مُقنعة وتتسم "بجانب وجيه يجعل من نجاحها أمراً محتملاً".^(٦٦)

(63) *Soleh Boneh International Ltd v. Government of the Republic of Uganda and National Housing Corporation*, Court of Appeal, England and Wales, 12 March 1993, [1993] 2 Lloyd's Rep 208. وانظر أيضاً *Inter-Arab Investment Guarantee Corporation v. Banque Arabe et Internationale d'Investissements*, Court of First Instance, Belgium, 25 January 1996; *Hallen v. Angledal*, Supreme Court of New South Wales, Australia, 10 June 1999, 50055 of 1999; *Dowans Holding S.A. v. Tanzania Electric Supply Co. Ltd.*, High Court of Justice, England and Wales, 27 July 2011, [2011] EWHC 1957 (Comm); *Oberlandesgericht [OLG] Celle*, Germany, 20 November 2003, 8 Sch 02/03.

(64) *Rena Rico, Searching for Standards: Suspension of Enforcement Proceedings under Article VI of the New York Convention*, 1 ASIAN INT'L. ARB. JOURNAL 69 (2005), at 74.

(65) *Hebei Import & Export Corp v. Polytek Engineering Co Ltd.*, High Court in the Supreme Court of Hong Kong, Hong Kong, 1 November 1996, [1996] 3 HKC 725.

(66) *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, Canada, 10 July 2003, 2003 BCSC 1096.

وفي قضية *IPCO*، أُجِّلَت محكمة العدل العليا الإنكليزية إجراءات التنفيذ على أساس أن طلب النقض "ينطوي على آفاق نجاح واقعية." ^(٦٧) وفي قضية *Toyo Engineering*، رأت المحكمة العليا في فيكتوريا أنه "لا يمكن الجزم بأن طلب الاتهام يخلو من الواجهة"، وبعد ملاحظة الوقت القصير المقدّر لنقض الإجراءات، قررت تأجيل إجراءات التنفيذ. ^(٦٨)

٤١ - وحتى مع تطبيق عدد من المحاكم نهجاً شبيهاً، فقد قررت تلك المحاكم رفض تأجيل إجراءات التنفيذ. فعلى سبيل المثال، في قضية *Inter-Arab Investment Guarantee Corporation* ضد *Banque Arabe et Internationale d'investissements*، رفضت محكمة بروكسل الابتدائية تأجيل الإجراءات معتبرة أن الطرف المعارض للتنفيذ لم يثبت وجود "احتمال معقول للإبطال" ^(٦٩) وعلى نحو مماثل، رفضت محكمة نيوساوث ويلز أن تؤجّل إجراءات التنفيذ على أساس أن الطرف المعارض للتنفيذ لم يقدم "أدلة تثبت أن هناك دعوى وجيهة ظاهرياً أو بدرجة معقولة" لنقض قرار التحكيم في البلد الذي صدر فيه. ^(٧٠) وفي ألمانيا، رفضت المحكمة الإقليمية العليا (*Oberlandesgericht*) في مدينة تسيله تأجيل الإجراءات حيث لم يبدُ أن للطرف المعارض للتنفيذ "مصلحة غالبية" وبدت "آفاق نجاح" طلب نقض قرار التحكيم "غير مؤكدة تماماً." ^(٧١) وفي إنكلترا، رفضت محكمة العدل العليا التأجيل في قضية *Far Eastern Shipping* على أساس أن "الإجراءات التي يستند إليها المدعى عليهم لتسويق طلبهم بالنقض لا تنطوي في أفضل الأحوال سوى على احتمال ضعيف وغير مؤكد بالحصول على قرار انتصافي." ^(٧٢)

IPCO v. Nigeria (NNPC), High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (67) (Comm).

Toyo Engineering Corp v. John Holland Pty Ltd., Supreme Court of Victoria, Australia, 20 December 2000, 7565 of 2000 (68).

Inter-Arab Investment Guarantee Corporation v. Banque Arabe et Internationale d'Investissements, Court of First Instance, Belgium, 25 January 1996 (69). وقد أيدت محكمة استئناف بروكسل هذا القرار: انظر *Inter-Arab Investment Guarantee Corporation v. Banque Arabe et Internationale d'Investissements*, Court of Appeal of Brussels, Belgium, 24 January 1997, XXII Y.B. COM. ARB. 643 (1997).

Hallen v. Angledal, Supreme Court of New South Wales, Australia, 10 June 1999, 50055 of 1999 (70).

Oberlandesgericht [OLG] Celle, Germany, 20 November 2003, 8 Sch 02/03, at 554 (71).

Far Eastern Shipping Co. V. AKP Sovcomflot, High Court of Justice, Queen's Bench Division (Commercial Court), England and Wales, 14 November 1994, XXI Y.B. COM. ARB. 699 (1996), at 706 (72).

٤٢- واعتمدت بعض المحاكم نهجاً مختلفاً حيث وافقت على التأجيل عندما اشتمل تحديد فرص نجاح طلب النقض على مسائل تخص القانون الداخلي للبلد الذي يوجد فيه الطلب قيد النظر. ففي قضية *Construction Pioneers*، خلصت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة لمقاطعة كولومبيا إلى أن التأجيل بموجب المادة السادسة صحيح على اعتبار أنه "كي تقرر المحكمة هذه المسألة الآن، عليها أن تبتّ في مسألة حساسة تتعلق بقانون غانا وهو أمر من الأنسب أن تقرّره محكمة في غانا" ورأت أنه "إذا وُجد قرار غاني نهائي بنقض قرارات التحكيم، فإنه لن تكون لدى المحكمة الحرية التي تراها مناسبة لتجاهل ذلك الحكم".^(٧٣) ويستند ذلك إلى فكرة كون المحاكم المحلية "أفضل تأهيلاً" لحل المسائل القانونية المحلية.^(٧٤) وبصورة مماثلة، ذكرت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للمقاطعة الجنوبية من ولاية نيويورك أن "نطاق المراجعة المحدود المتاح بموجب الاتفاقية يرجّح احترام الإجراءات في البلد المنشئ على اعتبار أن المحكمة الأجنبية المتمكنة من قانونها أقدر على تحديد صحة قرار التحكيم".^(٧٥)

٤٣- وجادل بعض المعلقين بأن المعيار المناسب للبتّ فيما إذا كان يتعين تأجيل إجراءات التنفيذ بموجب المادة السادسة من الاتفاقية يجب ألا يقتصر على النظر في إمكانية أو حتى احتمال صدور قرارات غير متسقة فحسب، بل أن يشمل موازنة الضرر المحتمل على الأطراف.^(٧٦) ويعتبر هؤلاء المعلقون أن الاتفاقية تتحاشى بيان أن عمل المادة السادسة يعتمد على فرص نجاح طلب نقض قرار التحكيم وأنه، في ضوء هدف الاتفاقية المتمثل في تيسير

(73) *CPConstruction Pioneers Baugesellschaft Anstalt v. The Government of the Republic Ghana, Ministry of Roads and Transport*, District Court, District of Columbia, United States of America, 12 August 2008, 1:04-01564(LFO); *Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 29 June 1987, 663 F. Supp. 871; *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, Canada, 30 June 2004, 2004 BCSC 876.

(74) *Consorcio Rive, S.A. de C.V. v. Briggs of Cancun, Inc., David Briggs Enterprises, Inc.*, District Court, Eastern District of Louisiana, United States of America, 26 January 2000, 99-2205, XXV Y.B. COM. ARB. 1115 (2000). وانظر أيضاً 27 *IPCO v. Nigeria (NNPC)*, High Court of Justice, England and Wales, April 2005, [2005] EWHC 726 (Comm).

(75) *Sarhank Group v. Oracle Corporation*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 9 October 2002, XXVIII Y.B. COM. ARB. 1043 (2003).

(76) GARY B. BORN, INTERNATIONAL COMMERCIAL ARBITRATION (2009), at 2876; Christoph Liebscher, *Article VI, in NEW YORK CONVENTION ON THE RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN ARBITRAL AWARDS – COMMENTARY* 438, at 443 (R. Wolff ed., 2012); W. Michael Tupman, *Staying Enforcement of Arbitral Awards under the New York Convention*, 3 ARB. INT'L. 209 (1987), at 222 and 225.

وتعجيل الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها، فإن المحكمة المنفذة تحتفظ بصلاحيّة تقديرية مستقلة إمّا لتنفيذ قرار التحكيم وإمّا تعليقه.

٤٤ - وقد جرى تأييد هذا النهج في عدد من القرارات التي وازنت فيها المحاكم بين العوامل الداعمة للتأجيل وهدف الاتفاقية الرئيسي المتمثل في تيسير تنفيذ قرارات التحكيم الأجنبية والتعجيل به. وبحسب قول المحكمة الاتحادية في أستراليا، فإنه لا بدّ من الترجيح بين الصلاحيّة التقديرية والتزام المحكمة بإيلاء العناية الواجبة لأهداف القانون و"روح الاتفاقية ومقاصدها".^(٧٧) وعلى نحو مماثل، رأت محاكم الولايات المتحدة أنّ على المحاكم أن تمارس صلاحيّتها التقديرية في تحديد ما إذا كانت ستؤجل قرار التحكيم أو توقفه "بالموازنة بين سياسة الاتفاقية لصالح تأكيد ذلك القرار التحكيمي وبين مبدأ المجاملة الدولية الذي تتبناه الاتفاقية"^(٧٨) وأنّ الهدف الرئيسي للاتفاقية المتمثل في تيسير الاعتراف بقرارات التحكيم وتنفيذها يجب أن يُرجّح بقوة في قرارات محاكم المقاطعات.^(٧٩) وفي قضية *AB Götaverken* ضد *General National Maritime Transport Co*، رفضت المحكمة العليا في السويد تأجيل إجراءات التنفيذ في انتظار نتيجة الإجراءات القضائية في فرنسا، "مراعاةً للهدف العام لاتفاقية نيويورك [...] المتمثل في تسهيل تنفيذ قرارات التحكيم الأجنبية".^(٨٠) وقد أصدر رئيس محكمة مقاطعة أمستردام قراراً مشابهاً.^(٨١)

٤٥ - وأُتبع هذا النهج في عددٍ من القرارات المطبّقة لنهج العوامل المتعددة - مثل القرار الخاص بقضية *Europcar Italia SpA* ضد *Maeillano Tours Inc* (وقرارات لاحقة في الولايات

(77) *ESCO Corp v. Bradken Resources Pty Ltd.*, Federal Court, Australia, 9 August 2011, [2011] FCA 905.

(78) *Jorf Lasfar Energy Company, S.C.A. v. AMCI Export Corporation*, District Court, Western District of Pennsylvania, United States of America, 22 December 2005, 05-0423; *Alto Mar Girassol v. Lumbermens Mutual Casualty Company*, District Court, Northern District of Illinois Eastern Division, United States of America, 12 April 2005, 04 C 773.

(79) *Europcar Italia, S.p.A. v. Maiellano Tours*, Court of Appeals, Second Circuit, United States of America, 2 September 1998, 97-7224.

(80) *AB Götaverken v. General National Maritime Transport Company (GMTC), Libya and others*, Supreme Court, Sweden, 13 August 1979, VI Y.B. COM. ARB. 237 (1981).

(81) *Southern Pacific Properties v. Arab Republic of Egypt*, President of the District Court of Amsterdam, Netherlands, 12 July 1984, X Y.B. COM. ARB. 487 (1985).

المتحدة راعت العوامل نفسها^(٨٢) – الذي يدعو المحاكم إلى الموازنة بين العوامل المختلفة من أجل التثبت مما إذا كانت حقوق الأطراف ستنتال المحافظة عليها وحمايتها على نحو أفضل من خلال التنفيذ أو التأجيل.

جيم- القرار بشأن الأمر بتقديم الضمان المناسب

٤٦- يجوز للمحكمة التي تؤجل إجراءات التنفيذ عملاً بالمادة السادسة من الاتفاقية أن تأمر أيضاً "الطرف الآخر بتقديم الضمان المناسب" ولا تتضمن الاتفاقية إرشادات تُذكر بشأن كيفية تطبيق هذا الحكم، وهي تمنح المحاكم بدلاً من ذلك صلاحية تقديرية واسعة كي تقرر متى تشترط تقديم ضمان ومبلغ الضمان وشكله.

٤٧- ولهذا الحكم ثلاثة أغراض. فهو يسعى أولاً إلى اجتناب تبديد الموجودات وإخفائها في انتظار نقض الإجراءات في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم، ومن ثم ضمان التنفيذ الناجح لقرار التحكيم إذا رُفض إجراء النقض.^(٨٣) وثانياً، فإنه يقدم حافزاً للطرف المعارض للتنفيذ كي يمضي قدماً في طلبه لنقض قرار التحكيم أو تعليقه "بالسرعة المستطاعة"،^(٨٤) مما

(82) انظر على سبيل المثال، *China National Chartering Corp. et al. v. Pactrans Air & Sea Inc.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 13 November 2009, 06 Civ. 13107 (LAK); *DRC Inc. v. Republic of Honduras*, District Court, District of Columbia, United States of America, 28 March 2011, 10-0003 (PLF); *Alto Mar Girassol v. Lumbers Mutual Casualty Company*, District Court, Northern District of Illinois Eastern Division, United States of America, 12 April 2005, 04 C 773.

(83) انظر *Soleh Boneh International Ltd v. Government of the Republic of Uganda and National Housing Corporation*, Court of Appeal, England and Wales, 12 March 1993, [1993] 2 Lloyd's Rep 208; *Alto Mar Girassol v. Lumbers Mutual Casualty Company*, District Court, Northern District of Illinois Eastern Division, United States of America, 12 April 2005, 04 C 773. وانظر أيضاً GARY B. BORN, *INTERNATIONAL COMMERCIAL ARBITRATION* (2009), at 2877.

(84) *Continental Transfert Technique Ltd v. Federal Government of Nigeria*, High Court, England and Wales, 30 March 2010, [2010] EWHC 780 (Comm); *Soleh Boneh International Ltd v. Government of the Republic of Uganda and National Housing Corporation*, Court of Appeal, England and Wales, 12 March 1993, [1993] 2 Lloyd's Rep 208.

يمنع التأخير.^(٨٥) وثالثاً، فإنه يمنح الطرف الساعي إلى تنفيذ قرار التحكيم ضمانات كافية بالدفع السريع حالما تُسوّى المنازعة.^(٨٦)

أ- العلاقة بين التأجيل والضمان

٤٨- على الرغم من الصلاحية التقديرية الممنوحة إلى المحاكم لتأجيل إجراءات التنفيذ والأمر بتقديم الضمان، فإن معظم المحاكم لا تنظر في أمر الطرف المعارض للتنفيذ بتقديم الضمان سوى في الحالات التي تقرر فيها تأجيل إجراءات التنفيذ. ونتيجة لذلك، يُعتبر التأجيل أحياناً شرطاً مسبقاً للأمر بتقديم الضمان.^(٨٧)

٤٩- وبموجب المادة السادسة، لا يمكن أن يُؤمر بتقديم الضمان سوى الطرف المعارض للتنفيذ. وفي إحدى الحالات المبلّغ عنها، قرّرت محكمة بأن "من المسوّغ أن يقدم المدّعون ضماناً [...] في حالة التنفيذ الاستباقي".^(٨٨) وبعد ذلك بعدة سنوات، رأت محكمة أخرى ضمن الولاية القضائية نفسها أن الاتفاقية لا تقدّم أساساً لأمر الطرف الملتزم بالتنفيذ بتقديم ضمان.^(٨٩) وفي عام ١٩٩٣، رأت محكمة في ألمانيا أنه عملاً بالمادة السادسة من الاتفاقية، لا يجوز لمحكمة أن تأمر سوى الطرف المعارض للتنفيذ بتقديم الضمان المناسب، لكن ليس

Europcar Italia S.p.A. v. Alba Tours International Inc., Court of Justice of Ontario, Canada, 21 January 1997, CLOUT Case 366, XXVI Y.B. COM. ARB. 311 (2001). (85)

Jorf Lasfar Energy Company, S.C.A. v. AMCI Export Corporation, District Court, Western District of Pennsylvania, United States of America, 22 December 2005, 05-0423. (86)

Gater Assets Ltd v. Nak Naftogaz Ukrainiy, Court of Appeal, England and Wales, 17 October 2007, [2007] EWCA Civ 988; *Yukos Oil Co v. Dardana Ltd.*, Court of Appeal, England and Wales, 18 April 2002, [2002] EWCA Civ 543. (87)

Henri Lièvreumont and v. Adolphe Cominassi, Maatschappij voor Industriële Research en Ontwikkeling B.V., President of Rechtbank, Court of First Instance of Zutphen, Netherlands, 9 December 1981, VII Y.B. COM. ARB. 399 (1982). (88)

Southern Pacific Properties v. Arab Republic of Egypt, President of the District Court of Amsterdam, Netherlands, 12 July 1984, X Y.B. COM. ARB. 487 (1985). (89)

الطرف الملتزم التنفيذ.^(٩٠) ومنذ ذلك الحين، يبدو أن المحاكم ترفض على نحو متسق أمر الطرف الملتزم التنفيذ بتقديم ضمان كشرط لتنفيذ قرار التحكيم.^(٩١)

٥٠ - أمّا أن المحاكم في الدول المتعاقدة لا تنظر فيما إذا كانت ستطلب تقديم الضمان سوى لدى التفكير في التأجيل فلا يعني أن على تلك المحاكم أن تأمر الطرف المعارض للتنفيذ على الدوام بتقديم ضمان مناسب عندما يُوافق على التأجيل.

٥١ - ومن الناحية العملية، كثيراً ما تأمر المحاكم بتقديم الضمان عند تأجيل الإجراءات. وكما ذكرت محكمة الاستئناف الإنكليزية، فإن الضمان هو الثمن الذي يُدفع للتأجيل وتكمن فائدته في حماية الطرف الملتزم التأجيل.^(٩٢)

٥٢ - وفي قضية *IPCO*، رأت محكمة العدل العليا الإنكليزية أنها تتمتع بالولاية القضائية، عملاً بالمادة ١٠٣ (٥) من قانون التحكيم لعام ١٩٩٦ (المنفذ للمادة السادسة من الاتفاقية) لأن تجعل تأجيل القرار بشأن تنفيذ قرار التحكيم مشروطاً بتقديم الضمان.^(٩٣) وفي الولايات المتحدة، تشترط المحاكم أيضاً على الطرف المعارض للتنفيذ أن يقدم ضماناً مناسباً كشرط للموافقة على التأجيل.^(٩٤) وفي قضية *Nedagro*، رفضت محكمة المقاطعات في الولايات

(90) *Powerex*، انظر أيضاً *Oberlandesgericht [OLG] Frankfurt, Germany, 10 November 1993, 27 W 57/93* (90) *Corp., formerly British Columbia Power Exchange Corporation v. Alcan Inc., formerly Alcan Aluminum Ltd.*, Court of Appeal of British Columbia, Canada, 4 October 2004, 2004 BCCA 504

(91) انظر على سبيل المثال، *Gater Assets Ltd v. Nak Naftogaz Ukrainiy*, Court of Appeal, England and Wales, 17 October 2007, [2007] EWCA Civ 988; *Yukos Oil Co v. Dardana Ltd.*, Court of Appeal, England and Wales, 18 April 2002, [2002] EWCA Civ 543

(92) *Yukos Oil Co v. Dardana Ltd*, Court of Appeal, England and Wales, 18 April 2002, [2002] EWCA Civ 543

(93) *IPCO v. Nigeria (NNPC)*, High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (Comm)

(94) انظر على سبيل المثال، *Alto Mar Girassol v. Lumbermens Mutual Casualty Company*, District Court, Northern District of Illinois, Eastern Division, United States of America, 12 April 2005, 04 C 773; *Nedagro B.V. v. Zao Konversbak*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 21 January 2003, 02 Civ. 3946 (HB); *Skandia America Reinsurance Corporation v. Caja Nacional de Ahorro y Seguros*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 21 May 1997, 96 Civ. 2301 (KMW), XXIII Y.B. COM. ARB. 956 (1998); *Consortio Rive, S.A. de C.V., Briggs of Cancun, Inc., David Briggs Enterprises, Inc.*, District Court, Eastern District of Louisiana, United States of America, 26 January 2000, 99-2205, XXV Y.B. COM. ARB. 1115 (2000)

المتحدة للمقاطعة الجنوبية من ولاية نيويورك أن تشترط تقديم الضمان بالنظر إلى أن المدعى عليه قدّم من قبل "الضمان المناسب" من خلال حجز ممتلكات بالقيمة المستحقة.^(٩٥) وفي هولندا، رفض رئيس محكمة المقاطعات في أمستردام طلباً بالتأجيل على اعتبار أن المدعى عليه "لم يُدّ أيّ استعداد لتقديم ضمان مناسب".^(٩٦)

٥٣ - وفي الحالات التي وجدت فيها المحاكم التأجيلات مشروطة بتقديم الضمان،^(٩٧) رأت المحاكم أنه إذا لم يقدم الطرف المعارض للتنفيذ الضمان المطلوب ضمن الإطار الزمني الذي وضعته المحكمة، يجوز للمحكمة أن تقرر المضيّ قدماً في التنفيذ.^(٩٨) وكما ذكرت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للدائرة الجنوبية لولاية نيويورك في قضية *Spier*: "إذا لم يقدم طرف كالمُدعى عليه الضمان، عندئذ يبدو أن الانتصاف المناسب هو رفض طلبه بتأجيل القرار".^(٩٩)

٥٤ - كما أمرت محاكم في أستراليا وكندا بتقديم الضمان لدى تأجيل إجراءات التنفيذ.^(١٠٠) وفي قضية *Toyo*، رأت المحكمة العليا في فيكتوريا أن التأجيل "يخضع لتعهد [الطرف المعارض للتنفيذ] بالملاحقة الدؤوبة لطلبه في سنغافورة، ويخضع كذلك لشرط أن

(95) *Nedagro B.V. v. Zao Konversbak*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 21 January 2003, 02 Civ. 3946 (HB).

(96) *Southern Pacific Properties v. Arab Republic of Egypt*, President of the District Court of Amsterdam, Netherlands, 12 July 1984, X Y.B. COM. ARB. 487 (1985).

(97) *Consortio Rive, S.A. de C.V. v. Briggs of Cancun, Inc., David Briggs Enterprises, Inc.*, District Court, Eastern District of Louisiana, United States of America, 26 January 2000, 99-2205, XXV Y.B. COM. ARB. 1115 (2000).

(98) *Ingaseosas International Co. v. Aconcagua Investing Ltd.*, Court of Appeals, Eleventh Circuit, United States of America, 5 July 2012, 11-10914; *Skandia America Reinsurance Corporation v. Caja Nacional de Ahorro y Seguros*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 21 May 1997, 96 Civ. 2301 (KMW), XXIII Y.B. COM. ARB. 956 (1998).

(99) *I. Martin Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A.*, District Court, Southern District of New York, United States of America, 12 September 1988, 1988 WL 96839.

(100) *Toyo Engineering Corp v. John Holland Pty Ltd.*, Supreme Court of Victoria, Australia, 20 December 2000, 7565 of 2000. وانظر أيضاً *Powerex Corp. v. Alcan Inc.*, Supreme Court of British Columbia, 2004, 30 June 2004, 2004 BCSC 876.

يقدم ضماناً مناسباً عن مبلغ قرار التحكيم غير المدفوع، مما فيه الفائدة حتى تاريخ تأجيل طلب التنفيذ.^(١٠١)

٥٥ - ويلقى هذا النهج بعض الدعم في الأعمال التحضيرية التي تذكر أن التأجيل لا يجوز أن يُمنح "سوى بشرط أن يودع الطرف المعارض للتنفيذ الضمان المناسب."^(١٠٢) ويشترك بعض المعلقين في هذا الرأي حيث يعتبرون أنه لضمان حقوق الطرف الملتزم بالتنفيذ، لا بد دائماً أن يكون من شروط الوقف أن يقدم الطرف المعارض للتنفيذ ضماناً.^(١٠٣)

٥٦ - ومع ذلك، وفي ضوء الصيغة الجوازية للمادة السادسة، التي تنص على أنه يجوز للمحاكم، ضمن نطاق صلاحيتها التقديرية، أن تقرر ما إذا كانت ستأمر بتقديم ضمان، قرر عدد من المحاكم، كما هو مبين أدناه، تأجيل إجراءات التنفيذ من دون الأمر بتقديم ضمان.

ب- عوامل تنظر فيها المحاكم لدى البت فيما إذا كانت ستطلب تقديم "الضمان المناسب"

٥٧ - عادة ما تنظر المحاكم، لدى البت فيما إذا كانت ستأمر الطرف المعارض للتنفيذ بتقديم ضمان، في عوامل مختلفة، منها احتمال نجاح الالتماس بنقض قرار التحكيم أو تعليقه، واحتمال أن تظل الموجودات متاحة إذا تأخر التنفيذ، والمشقة النسبية التي يسببها الأمر للطرفين.

٥٨ - وتراعي المحاكم الإنكليزية احتمال أن يُنقض قرار التحكيم في البلد الذي صدر فيه وأن تظل الموجودات متاحة إذا قررت المحكمة تأجيل إجراءات التنفيذ. وفي قضية *Soleh Boneh*، رأت محكمة الاستئناف الإنكليزية أن هناك عاملين مهمين ينبغي مراعاتهما: قوة الحجة بأن قرار التحكيم باطل و"مدى سهولة أو صعوبة تنفيذ قرار التحكيم"^(١٠٤) وفيما يخص قوة قرار التحكيم، ذكرت المحكمة أنه "إذا كان قرار التحكيم واضح البطلان، فلا بد من التأجيل مع عدم الأمر بتقديم ضمان؛ وإذا كان واضح الصحة، يجب إما الأمر بالتنفيذ الفوري أو الأمر بتقديم ضمان معتبر" وقد اعتمد نهج مشابه في قضية *APIS AS* ضد

Toyo Engineering Corp v. John Holland Pty Ltd., Supreme Court of Victoria, Australia, 20 December (101) 2000, 7565 of 2000.

(102) الأعمال التحضيرية، مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التحكيم التجاري الدولي، المحاضر الموجزة للجلسة السابعة عشرة، الوثيقة E/CONF.26/SR.17، الصفحة ٤.

GARY B. BORN, INTERNATIONAL COMMERCIAL ARBITRATION (2009), at 2877; W. Michael Tupman, *Staying* (103) *Enforcement of Arbitral Awards under the New York Convention*, 3 ARB. INT'L. 209 (1987), at 223.

Soleh Boneh International Ltd v. Government of the Republic of Uganda and National Housing Corporation, Court of Appeal, England and Wales, 12 March 1993, [1993] 2 Lloyd's Rep 208 (104).

Fantazia.^(١٠٥) وفي قضية *IPCO*، نقضت محكمة الاستئناف القرار الذي أصدرته المحكمة الدنيا بالأمر بتقديم ضمان على أساس أنه لا يوجد خطر يُذكر بأن تُبدد الموجودات وأن مركز الطرف المعارض للتنفيذ قوي في إجراءات النقض.^(١٠٦)

٥٩ - وبالمثل، نظرت المحكمة العليا في هونغ كونغ في العوامل نفسها في قضية *Karaha Bodas Co ضد Perusahan Minyak Dan Bumi Negara (Pertamina)*. فبعد أن لاحظت المحكمة العليا أن الحثثيات غير المؤكدة لقضية *Pertamina* "تبدو طاغية لصالح تطبيق KBC للضمان"، التفتت إلى صعوبة التنفيذ واعتبرت أن مطالبة *Pertamina* بدفع مبلغ كبير خلال الفترة الزمنية القصيرة المتبقية قبل جلسة استماع التنفيذ في هونغ كونغ يمكن أن يكون له "تأثير مناوئ خطير وغير عادل دونما ضرورة على موقف *Pertamina*"، بينما سيكون لغياب الضمان "تأثير مناوئ ضعيف على موقف KBC في التقاضي في هونغ كونغ" بالنظر إلى موجودات *Pertamina* الهائلة في جميع أنحاء العالم. ووفقاً لذلك، رفضت المحكمة العليا أن تأمر *Pertamina* بتقديم الضمان.^(١٠٧) وفي قضية *Hebei*، رفضت المحكمة العليا في هونغ كونغ طلب الأمر بتقديم ضمان على أساس أن المدعى عليه "شركة محلية أساساً وذات موجودات ضخمة ولا يوجد سبب للاعتقاد بأن ثمة أي خطر يستدعي حماية المدعي من خلال الأمر بتقديم ضمان."^(١٠٨)

٦٠ - وفي جزر كايمان، رفضت المحكمة العليا أن تأمر بتقديم ضمان في ضوء صفة "تعذر التنفيذ العملي" التي تتسم بها مطالبة المدعى عليه بتقديم ضمان فعلياً خلال الفترة الزمنية القصيرة المتبقية قبل قرار محكمة استئناف بارييس في إجراءات النقض.^(١٠٩)

Apis AS v. Fantazia Kereskedelmi KFT, High Court of Justice, England and Wales, 21 September 2000, (105) [2001] 1 All ER (Comm).

IPCO v. Nigeria (NNPC), High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (106) (Comm).

Karaha Bodas Co. LLC v. Perusahan Pertambangan Minyak Dan Gas Bumi Negara – Pertamina, (107) High Court of the Hong Kong Special Administrative Region, Hong Kong, 20 December 2002, XXVIII Y.B. COM. ARB. 752 (2003).

Hebei Import & Export Corp v. Polytek Engineering Co Ltd., High Court, Supreme Court of Hong (108) Kong, Hong Kong, 1 November 1996, [1996] 3 HKC 725.

The Republic of Gabon v. Swiss Oil Corporation, Grand Court, Cayman Island, 17 June 1988, XIV Y.B. (109) COM. ARB. 621 (1989).

٦١- ولا تقيّم المحاكم في الولايات المتحدة احتمال نقض قرار التحكيم لدى البت فيما إذا كانت ستأمر بتقديم ضمان، بل تركز على ما سيكون لأمر تقديم الضمان من تأثير على الأطراف. ففي قضية *Jorf*، رفضت محكمة المقاطعات لمقاطعة ولاية بنسلفانيا أن تأمر بأن يقدم المدعى عليه ضماناً على اعتبار أنه بينما لا توجد إشارة إلى أن المدعي يواجه ضائقة مالية بسبب عجزه عن التنفيذ الفوري لقرار التحكيم (على الرغم من مضي نحو عام دون أن يتمكن من سبل الوصول إلى الأموال المستحقة بموجب قرار التحكيم)، فإن أمر الضمان من شأنه أن يتسبب في "ضرر حقيقي" بالنسبة إلى المدعى عليه.^(١١٠)

٦٢- وتقيّم بعض المحاكم في الولايات المتحدة ما إذا كان بالإمكان أن تؤمر دولة ذات سيادة أو أدائها بتقديم ضمان. ففي عام ١٩٩٧، وجدت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للدائرة الجنوبية لولاية نيويورك أن المادة السادسة من الاتفاقية تتيح لها أن تطالب الجهات السيادية بتقديم ضمان سابق على الحكم إذا تقدمت بطلب لنقض قرار التحكيم أو تعليقه.^(١١١) وفي قرار حديث العهد، رفضت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة لمقاطعة كولومبيا أن تشترط تقديم أي ضمان على جمهورية هندوراس، وهي "دولة ذات سيادة ويُفترض أن لديها الملاعة المالية وسوف تمثل إلى الأوامر المشروعة التي تصدرها المحاكم في هذا البلد أو في هندوراس".^(١١٢)

ج- شكل الضمان ومبلغه

٦٣- تقدّر المحاكم وفقاً لصلاحياتها التقديرية مبلغ وشكل الضمان الذي سيقدمه الطرف المعارض للتنفيذ.

(110) *Jorf Lasfar Energy Company, S.C.A. v. AMCI Export Corporation*, District Court, Western District of

Alto Mar Girassol v. Pennsylvania, Unites States of America, 22 December 2005, 05-0423

Lumbermens Mutual Casualty Company, District Court, Northern District of Illinois Eastern Division,

.United States of America, 12 April 2005, 04 C 773

(111) *Skandia America Reinsurance Corporation v. Caja Nacional de Ahorro y Seguros*, District Court,

Southern District of New York, United States of America, 21 May 1997, 96 Civ. 2301 (KMW), XXIII

.Y.B. COM. ARB. 956 (1998)

(112) *DRC Inc. v. Republic of Honduras*, District Court, District of Columbia, United States of America, 28

.March 2011, 10-0003 (PLF)

٦٤- وفي معظم الولايات القضائية، تأمر المحكمة المدعى عليهم بتقديم إِمَّا ضمان مصري،^(١١٣) أو وديعة بمبلغ محدد في حساب معلق،^(١١٤) أو سند أو شكل آخر من أشكال الضمان المطمئن بالدرجة نفسها.^(١١٥) وكما لاحظ أحد المعلقين، أعربت المحاكم عن تفضيلها المبالغ النقدية المودعة في حسابات معلقة أو أدوات الدفع المعترف بها دولياً.^(١١٦)

٦٥- وفي قضية *Spier*، رفضت محكمة المقاطعات في الولايات المتحدة للدائرة الجنوبية لولاية نيويورك السماح للطرف الإيطالي المعارض للتنفيذ بأن يقدم ضماناً لدى مصرف إيطالي، معتبرة أن "الطرف الملتزم تنفيذ قرار التحكيم يحق له الحصول على ضمان يكفل له المطالبة المباشرة إما مقابل ممتلكات أو مقابل ضامن مقيم في بلد التنفيذ"، بينما الضمان الذي اقترحه الطرف المعارض للتنفيذ "لا يمكن صدوره سوى بموجب القانون الإيطالي ورهنًا له"، ومن ثمَّ يكون عرضة "للمخاطرة الكامنة في الإضرار مزيد من الإجراءات في إيطاليا". ولذا، اقترحت محكمة المقاطعات أن يتولى الطرف المعارض للتنفيذ إما تقديم سند أو إصدار "خطاب اعتماد غير قابل للنقض صادر من مصرف كائن في نيويورك".^(١١٧)

٦٦- واعتمدت المحاكم، لدى تحديد مبلغ الضمان، نهجاً مختلفاً تراعي القيمة المتوقعة لقرار التحكيم، وملاءة الطرف المعارض للتنفيذ، وما للضمان من تأثير مثبت على الطرف الذي يفكر في اعتماد أسلوب المماثلة.^(١١٨) وكثيراً ما تأمر المحاكم بتقديم ضمان بالقيمة

Apis AS v. Fantazia Kereskedelmi KFT, High Court of Justice, England and Wales, 21 September 2000, (113) [2001] 1 All ER (Comm).

The Republic of Gabon v. Swiss Oil Corporation, Grand Court, Cayman Islands, 17 June 1988, XIV (114) Y.B. COM. ARB. 621 (1989).

Consortio Rive, S.A. de C.V., Briggs of Cancun, Inc., David Briggs Enterprises, Inc., District Court, Eastern (115) District of Louisiana, United States of America, 26 January 2000, 99-2205, XXV Y.B. COM. ARB. 1115 (2000).

Nicola C. Port, Jessica R. Simonoff et al., *Article VI, in* RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN (116) ARBITRAL AWARDS: A GLOBAL COMMENTARY ON THE NEW YORK CONVENTION 415, at 435 (H. Kronke, P. Nacimiento et al. eds., 2010).

I. Martin Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A., District Court, Southern District of New York, United (117) States of America, 12 September 1988, 1988 WL 96839.

Nicola C. Port, Jessica R. Simonoff et al., *Article VI, in* RECOGNITION AND ENFORCEMENT OF FOREIGN (118) ARBITRAL AWARDS: A GLOBAL COMMENTARY ON THE NEW YORK CONVENTION 415, at 435 (H. Kronke, P. Nacimiento et al. eds., 2010).

الكاملة لقرار التحكيم، وتشترط أن تعود أيُّ فائدة مترتبة على الضمان إلى الطرف الملتزم التنفيذ من أجل حماية مصالحه الاقتصادية.^(١١٩)

٦٧- وفي إنكلترا، نادراً ما تمنح المحاكم ضماناً بالمبلغ الكامل لقرار التحكيم عندما يُحتمل أن يُنقض قرار التحكيم من قبل السلطة المختصة في البلد الذي أصدره.^(١٢٠) وكما ذكرت محكمة الاستئناف في قضية *Soleh*، "إذا كان قرار التحكيم صحيحاً على نحو جلي، يجب أن يكون هناك إما أمر من أجل التنفيذ الفوري، أو أمر بتقديم ضمان معتبر" وعلى نحو مماثل، أمرت المحكمة الاتحادية في أستراليا، بالإشارة إلى قضية *Soleh*، الطرف المعارض للتنفيذ بتقديم "ضمان معتبر"^(١٢١) وفي قضية *IPCO*، أمرت محكمة العدل العليا الإنكليزية بتقديم ضمان بقيمة نسبة مئوية من قرار التحكيم وبالدفعة الفوري للمبلغ "المستحق بلا جدال".^(١٢٢)

٦٨- وفيما يخص الإطار الزمني لتقديم الضمان، تشير الحالات المبلغ عنها إلى أن المحاكم عادة ما تأمر الطرف ذا الصلة بتقديم الضمان خلال فترة ٢٠-٣٠ يوماً.^(١٢٣) وقد تمتد هذه الفترة لزمن أطول رهنا بشكل الضمان.^(١٢٤)

Toyo Engineering Corp v. John Holland Pty Ltd., Supreme Court of Victoria, Australia, 20 December 1997, 7565 of 2000; *Alto Mar Girassol v. Lumbermens Mutual Casualty Company*, District Court, Northern District of Illinois Eastern Division, United States of America, 12 April 2005, 04 C 773; *Europcar Italia S.p.A. v. Alba Tours International Inc.*, Court of Justice of Ontario, Canada, 21 January 1997, CLOUT Case 366, XXVI Y.B. COM. ARB. 311 (2001).

Soleh Boneh International Ltd v. Government of the Republic of Uganda and National Housing Corporation, Court of Appeal, England and Wales, 12 March 1993, [1993] 2 Lloyd's Rep 208.

ESCO Corp v. Bradken Resources Pty Ltd., Federal Court, Australia, 9 August 2011, NSD 876 of 2011 (121)

IPCO v. Nigeria (NNPC), High Court of Justice, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (Comm).

Skandia America Reinsurance Corporation v. Caja Nacional de Ahorro y Seguros, District Court, Southern District of New York, United States of America, 21 May 1997, 96 Civ. 2301 (KMW), XXIII Y.B. COM. ARB. 956 (1998); *Jorf Lasfar Energy Company, S.C.A. v. AMCI Export Corporation*, District Court, Western District of Pennsylvania, United States of America, 22 December 2005, 05-0423; *IPCO v. Nigeria (NNPC)*, High Court, England and Wales, 27 April 2005, [2005] EWHC 726 (Comm).

Martin Spier v. Calzaturificio Tecnica S.p.A., District Court, Southern District of New York, United States of America, 12 September 1988, 1988 WL 96839 (124) انظر في هذه الحالة، وجهت المحكمة المدعى عليه بإصدار خطاب اعتماد خلال تسعين يوماً.